فتاوى المعاملات و الأخلاق

تصميم لافتات لمحلات تشتمل على بعض المحرمات/الخميس)52-1-4202م(

صلاح الصاوي

واحد بيعمل في مجال اللافتات. بيقول اسأل عن عمل لافتات محلات تبيع السجاير مقهى دي كوافير حريمي رجالي فيها صور. حكم وضع صور النساء بتلبس عباية بوجوههن او بطمس الوجه - 00:00:02

العمل ده بهذا الخلط بهذه الصورة هل فيه شبهة كزب طيب ام كسب خبيث الجواب عن هذا سوق الحلال الطيب كما شئت واجتنب تسويق الحرام الخبيث ما استطعت الدخان ليس من الطيب - 00:00:24

فلا ينبغي تسويقه. لا بلافتة ولا بغيرها الكوافير اصلها مشروع اذا رؤيت فيها الضوابط الشرعية ولا بأس بتسويقها على الا يكون بصور فاتنة تثير الغرائز وتهيج كوامن الشهوات لا بأس بتسويق الحجاب الشرعي للنساء واطمس الوجه - 00:00:45

وخير من ذلك ان تزيل الرأس بالكلية باقي الجسد فقط فان الصورة هي الرأس فاذا ازلت الرأس فلا صورة ففي صحيح الجامع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصورة الرأس فاذا قطع الرأس فلا صورة - 00:01:09

وفي حديث طويل رواه الامام احمد وابو داود والترمزي عن ابي هريرة قال اتاني جبريل وقال اني كنت اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت عليك البيت الذي كنت فيه - 00:01:33

الا انه كان في البيت تمثال الرجال وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل. وكان في البيت كلب امور برأس التمثال الذي بالباب فليقطع فليصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع ويجعل منه سادتين منكبذتين يطئان ومر بالكلب فيخرج - 00:01:49

فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك الكلب جروا للحسن. او الحسين تحت نضج له. فامر به فاخرج اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب - 00:02:14